

## تاج العروس من جواهر القاموس

الإصرُ : الثَّقِيلُ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يَأْصِرُ صَاحِبَهُ أَي يَحْبِسُهُ مِنَ الْحَرَكَ .  
وقوله تعالى : " وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ " قال أبو منصور : أي ما عَقِدَ مِنْ عَقْدٍ  
ثَقِيلٍ عَلَيْهِمْ مِثْلَ قَتْلِهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ قَرُوضِ الْجِلْدِ إِذَا أَصَابَتْهُ  
النَّجَّاسَةُ وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : " وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا " : أي  
أَمْرًا يَثْقُلُ عَلَيْنَا " كَمَا حَمَلَتْهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قِبَلِنَا " نَحْوَمَا أُمِرَ بِهِ  
بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنْ قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ أَي لَا تَمْتَحِنْنَا بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْنَا . وَيُضَمُّ<sup>١</sup>  
وَيُفْتَحُ فِي الْكَلِّ .

الإصرُ : مَا عَطَفَكَ عَلَى الشَّيْءِ .  
فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : " مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فِيهَا إِصْرٌ " فَلَا كَفَّارَةَ لَهَا قَالُوا  
: الإصرُ : إِنْ تَحَلَّفَ بِطَلْقٍ أَوْ عَتَاقٍ أَوْ نَذْرٍ وَأَصْلُ الإصرِ الثَّقِيلُ وَالشَّيْءُ<sup>٢</sup>  
لِأَنَّهَا أَثْقَلُ الأِيمَانَ وَأَضْيَقُهَا مَخْرَجًا يَعْذِي أَنَّهُ يَجِبُ الوَفَاءُ بِهَا وَلَا يُتَعَوَّضُ<sup>٣</sup>  
عنها بِالْكَفَّارَةِ .

الإصرُ : ثَقَبَ الأُذُنَ قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : هُمَا إِصْرَانِ . " جِ أَصَارُ " لَا يُجَاوِزُهُ  
أَدْنَى العَدَدِ وَإِصْرَانُ بِالكسْرِ جَمْعُ إِصْرٍ بِمَعْنَى ثَقَبِ الأُذُنِ . وَأَنشَدَ ابْنُ  
الأَعْرَابِيِّ :

إِنْ الأُحْيَمِرَ حِينَ أَرُجُورِ فُدَّه ... غَمْرًا لأُفْطَعُ سَيِّئُ الإِصْرَانِ .  
الأُفْطَعُ : الأَصَمُّ : وَالإِصْرَانُ : جَمْعُ إِصْرٍ . وَالأَصْرَةُ : مَا عَطَفَكَ عَلَى الرَّجُلِ  
مِنَ الرَّحْمِ وَالقَرَابَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْمِنْذَةِ وَيُقَالُ : مَا تَأْصِرُنِي عَلَى فُلَانٍ أَصْرَةٌ<sup>٤</sup>  
أَي مَا تَعَطَّفُنِي عَلَيْهِ مِنْذَةٌ وَلَا قَرَابَةٌ . " جِ أَوَاصِرُ " قَالَ الحُطَيْئَةُ :  
عَطَفُوا عَلَيَّ بِغَيْرِ آ ... صِرَةٌ فَقَدْ عَطُمَ الأَوَاصِرُ . أَي عَطَفُوا عَلَيَّ بِغَيْرِ  
عَهْدٍ أَوْ قَرَابَةٍ . وَمِنْ سَجَعَاتِ الأساسِ : عَطَفَ عَلَيَّ بِغَيْرِ أَصْرَةٍ وَنَطَرَ فِي  
أَمْرِي بَعِيدٍ بِأَصْرَةٍ .

الأَصْرَةُ : حَبْلٌ صَغِيرٌ يُشَدُّ بِهِ أَسْفَلُ الخِيَابِ إِلَى وَتَدٍ وَأَنشَدَ ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ  
الإِعْرَابِيِّ :

لَعَمْرُكَ لَا أَدْرُو لِمَ وَصَلِ دَنِيَّةً ... وَلَا أَتَصَيَّبُ أَصْرَاتِ خَلِيلِ . فَسَّرَهُ  
فَقَالَ : لَا أَرُضَى مِنَ الوُدِّ بِالصَّعِيفِ وَلَمْ يُفَسِّرِ الأَصْرَةَ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَعِنْدِي  
أَنَّهُ إِنَّمَا عَنَى بِالأَصْرَةِ الحَبْلَ الصَّغِيرَ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ أَسْفَلُ الخِيَابِ .

فيقول : لا أتعرّض لتلاّك المواضع أبَدَتَغِي زَوْجَةَ خَلِيلِي ونحو ذلك وقد يجوزُ ان يُعَرِّضَ به لا أتعرّضُ لمن كان من قَرَابَةِ خَلِيلِي كَعَمَّتِيه وخَالَاتِيه وما أشبه ذلك كالإصارِ والإصارَةِ بكَسْرِهِما والأَيُّصَرِ والأَصِرَةِ وجمعُ الإصارِ أُصُرٌ وجمعُ الأَيُّصَرِ أَيُّصَرٌ .

والمأْصَرُ كَمَجْلِسٍ ومَرَقَدٍ : المَحْبِسُ مأْخوذٌ من آصِرَةِ العَهْدِ إنَّما هو عَقْدٌ لِيُحْبِسَ به ويقال للشَّيءِ تَعَقَّدُ به الأشياءُ : الإصارُ من هذا وقد أصرَّه يَأْصِرُهُ إذا حَبَسَهُ " ج مَاصِرٌ " والعامَّةُ تقولُ : مَاصِرٌ بالعَيْنِ بِدَلِّ الهَمْزِ .

والإصارُ ككتابٍ : وَتَدُّ الطُّنْبِ قَصِيرٌ وفي الفُرُوق لابن السِّيد : الإصارُ : وَتَدُّ الخِيبَاءِ وجمعُهُ أُصُرٌ على فُعْلٍ وآصِرَةٌ . والإصارُ : القَدُّ يَضُمُّ عَضُدِي الرَّجْلِ والسِّينُ فيه لغةٌ .

الإصارُ الزَّئْبِيلُ يُحْمَلُ فيه المَتَاعُ على التَّشْبِيهِ بالمَحَشِ . الإصارُ : ما حَوَاه المَحَشُ من الحَشِيشِ قال الأَعْشى : .

فهذا يُعَدُّ لهنَّ الخَلَى ... وَيَجْمَعُ ذَا بَيْنهنَّ الإصارَا . الإصارُ : كِسَاءٌ يُحْتَشُّ فيه كالأَيُّصَرِ فيهما وجمعُهُ أَيُّصَرٌ قال : .

تَذَكَّرَتِ الخَيْلُ الشَّعِيرَ فَأَجْفَلَتُ ... وكُنَّا أُناساً يَعْلِفُونَ

الأَيُّصَرَا . والإصارُ والأَيُّصَرُ : الحَشِيشُ المُجْتَمِعُ . وفي كتابِ أَبِي زَيْدٍ : الأَيُّصَرُ : الأَكْسِيَّةُ التي مَلَأُوها مِنَ الكَلِّ وشَدَّوها وَاحِدُها أَيُّصَرٌ وقال : حَشُّ لا يُجَزُّ أَيُّصَرُهُ أي مِن كَثْرَتِهِ . وقال الأصمعيُّ : الأَيُّصَرُ : كِسَاءٌ فيه حَشِيشٌ يقال له : الأَيُّصَرُ ولا يُسَمَّى الكِسَاءُ أَيُّصَرًا حين لا يكونُ فيه الحَشِيشُ ولا يُسَمَّى ذلك الحَشِيشُ أَيُّصَرًا حتى يكونَ في ذلك الكِسَاءِ .